

إجابات التقويم والمراجعة

الحقوق المالية للمرأة في الإسلام

السؤال الأول:

أعد ثلاثة من الحقوق المالية التي أقرها الإسلام للمرأة.

1. التملك والتصرف.

2. الإنفاق عليها.

3. الميراث.

السؤال الثاني:

أعد ثلاثة ضوابط شرعية لعمل المرأة.

1. الالتزام بالأحكام وبالآداب الشرعية.

2. مناسبة العمل لطبيعة المرأة وخصوصيتها.

3. عدم تسبب العمل في التقصير بواجباتها الأسرية.

السؤال الثالث:

أوضح حكم الشرع في الحالات الآتية، مقدماً توجيهها مناسباً لذلك:

أ- تسجيل رجل جميع أملاكه باسم أبنائه الذكور.

لا يجوز؛ لأن الزوجة لها حق في المال والميراث.

ب- امتناع رجل موسر عن الإنفاق على أخته.

لا يجوز؛ لأن من واجب الرجل الإنفاق على أخته.

ج- تزويج رجل ابنته، وتنازله عن مهرها؛ إكراماً لأهل زوجها.

لا يجوز؛ لأن المهر حق للمرأة.

السؤال الرابع:

أختار الإجابة الصحيحة في كل مما يأتي:

1- الحق المالي للمرأة الوارد في قوله تعالى: "لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا" هو:

أ- الميراث.

ب- النفقة.

ج- المهر.

د- العمل.

2- حق المرأة الوارد في قوله تعالى: "وَأَثْوَأُ النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ تَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا" هو:

أ- الإنفاق عليها.

ب- المهر.

ج- العمل.

د- الميراث.

3- تجب نفقة المرأة المتزوجة على:

أ- إخوانها.

ب- والدها.

ج- أبنائها.

د- زوجها.